وقال البكري بعدت بالعين المهملة موضع بالدربة على ليلتين **بعد** الشيء
بعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا وبعدا
بينهم تبعيدا وبلد بعدت بعدا وبعدت بالذنب ابعادا بمعنى تباعدت
وبعد الشيب اذا اراد اهرم فضا الحاجة ابعد فان قيل ويكون ابعد
لازما ومتعديا فالجواب ان ابعد زيد عن الشر بمعنى تباعد والمتعدي ابعدته
وابعدته الشوم شتمه وبعد بعدا مثل ذهب ذهابا وبعد طرب وبعد بهم كاد يهم
بعدا لك بالضم اضافة وهو زمان متراخ عن الزمان الذي جاز فيه منه قيل بعيدا
بالتصغير اية في قريب منه وجاء بعد عمرو او بعيد اخيل زمانه عن زمان مجيئ
عمرو وجاء بعد بمعنى مع قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم والجاء بعد خلاف الجاء قبل
والجمع الجاء بعد **البعيض** مثل الجاء نسائي يقع على الذكر والانثى يقال هذا
بعيض وهذه بعيضة وهما بعيضان وهم بعيضون وهن بعيضات
المراد تخصيصه بالانثى والبكر والبكرة مثل البقر والبقرات والغلوص كالجارية
هكذا اهمله جماعة منهم ابن السكيت والازهري وابن جني ثم قال الازهري هذا
كلام العرب والكل جايز بهذا اخبرني اهل العلم باللغة ورفع كلام النشاوي
في الوصية لو قال اعطوه بعيرا لم يكن لهم ان يعطوه ناقة فجعل البعير على
الجمل وجعله ان الوصية مبنية على عرف الناس كما على مختلفات اللغة التي
لا يعرفها الخواص وعكسه في كفاية المحتفظ معنى ما تقدم ثم قال
وانما يقال للجمل ناقة اذا ارتفع واما فيقال له فيقال انعود وبكر وبكرة وفلوص
وجمع البعير ابعرة وابل وبعران بالضم والبعر مخ وبعر مخ وهو من كل ذي كلية

انجز

بعض

وجمع الجمع الاربعة مثل سبب واسباب وبعض لما انجاز اجراء مجرى باب فيجمع
اذا تقيل **البعض** من الشيء طايفة منه وبعضهم يقول لجزء منه فيجوز
ان يكون البعض جزءا اعظم من الشيء فيكون كالثمانية تكون جزءا من العشرة
فان ذهب اجمع اهل النحو على ان البعض شيء من شيء وما ينشيء من
اشياء وهزايتا واما قول النحوي كالثمانية بانه يصرف عليه انه شيء
من العشرة وبعضها جعلته ابعاضا متمايزة فالى الاضافة
واجاز النحويون ادخال اللام على بعض وكل الا الاصمعي واما قوله
اشتم مزة لعلوان ابو احراقم فلت لله صمعي رايته في كلام ابن
المقفع العلم كثير ولكن اخذ البعض خير من ترك الكل وما لا يدرك كله لا يترك كله
وقال كل وبعض معرفة بلد تدخلهما الالف واللام كما تضمها به نية الاضافة
ومن هنا قال ابو علي الفارسي بعض وكل معرفتان كما تضمها به نية الاضافة
وقد نصبت العرب عنهما الحال فقالوا مررت بكل قايما وامّا قولهم البعا
للتبعيض بمعناه انها لا تقتضي العموم فيجوز ان تقع على ما يصح عليه
انه بعض واستدلوا عليه بقوله تعلم وانصحوا امره وسلم وقالوا البعا
هنا للتبعيض على راي الكوفيين وشذ على بعيها للتبعيض ابن قتيبة
في ادب الكاتب وابو علي الفارسي وابن جني ونقله الفارسي عن الاصمعي
وقال ابن الحاجب هي للتسهيل وتلاه البلوا موافقة من التبعيضية وقال ابن قتيبة
ايضا في كتابه الموسوم بمشكلات معاني القرآن وتاتي البا بمعنى من تقول
التمرة شربت بها كذا اي منه وقال ابن عيسى بيض بها عبد الله اي منها